

قانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٥
بالغاء القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٨٧ بشأن فرض رسم
على استخراج الشهادات التي تصدرها وزارة التربية والتعليم

أمير دولة قطر ،

نحن تميم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٨٧ بشأن فرض رسم على استخراج الشهادات التي

تصدرها وزارة التربية والتعليم ،

وعلى اقتراح وزير التعليم والتعليم العالي ،

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء ،

وبعد أخذ رأي مجلس الشورى ،

قررنا القانون الآتي :

مادة (١)

يُلغى القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٨٧ المشار إليه .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون . ويُنشر في

الجريدة الرسمية .

تميم بن حمد آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٩ / ٨ / ١٤٣٦ هـ

الموافق : ١٦ / ٦ / ٢٠١٥ م